يستعمل كثيرا فى الكلام فى مرتكب الفاحشة فليس هو مختصا به كما قال النبى لمن بصق فى القبلة (إنك قد آذيت ا ورسوله (وكذلك قال فى حق فاطمة إبنته (يريبنى ما رابها ويؤذينى ما آذاها (وكذلك قال لمن اكل الثوم والبصل (إن الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم (وقال لصاحب السهام (خذ بنصالها لئلا تؤذى أحدا من المسلمين (وقد قال تعالى 2 !. ! 2

وقوله تعالى ^ فإن تابا و أصلحا ^ هل يكون من توبته إعترافه بالذنب فإذا ثبت الذنب بإقراره فجحد إقراره وكذب الشهود على إقراره أو ثبت بشهادة شهود هل يعد بذلك تائبا فيه نزاع فذكر الإمام أحمد أنه لا توبة لمن جحد وإنما التوبة لمن أقر وتاب وإستدل بقصة على بن أبى طالب أنه أتى بجماعة ممن شهد عليهم بالزندقة فإعترف منهم ناس فتابوا فقبل توبتهم وجحد منهم جماعة فقتلهم وقد قال النبى صلى ا لعائشة (إن كنت ألممت بذنب فإستغفرى ا وتوبى إليه فإن العبد إذا إعتراف بذنبه ثم تاب تاب ا عليه (رواه البخارى .

فمن أذنب سرا فليتب سرا وليس عليه أن يظهر ذنبه كما فى الحديث (من إبتلى بشىء من هذه القاذورات فليستتر بستر ا